

المحتويات

مقدمة ٦

الفصل الأول

التلوث البيئي وأثاره على الإنسان ١١

تمهيد ١١

المبحث الأول: إطار مفهوم البيئة والتلوث البيئي ١٢

أولاً: مفهوم البيئة وأنواعها ١٢

١- مفهوم البيئة ١٢

٢- مفهوم التلوث البيئي ١٤

٣- مفهوم النظام البيئي ١٥

٤- أنواع البيئة ١٧

(١) البيئة الطبيعية ١٧

(٢) البيئة البشرية ١٧

٥- مدارس الاهتمام بالبيئة ١٧

(أ) المدرسة الحتمية ١٨

(ب) المدرسة الإمكانية ١٨

(ت) المدرسة الاحتمالية ١٨

(ث) المدرسة الندية ١٩

٦- المشكلات البيئية وتصنيفها ١٩

(أ) مفهوم المشكلة البيئية ١٩

(ب) أسباب المشكلة البيئية ٢٠

(٣) تصنيف المشكلة البيئية ٢٥

ثانياً: أنواع التلوث البيئي ٢٧

| | |
|----|--|
| ٢٧ | ١- التلوث بالنسبة إلى طبيعته |
| ٢٧ | أ) التلوث البيولوجي |
| ٢٧ | ب) التلوث الفيزيائي |
| ٢٨ | ت) التلوث الكيميائي |
| ٢٨ | ٢- التلوث بالنسبة إلى مصدره |
| ٢٨ | أ) التلوث الطبيعي |
| ٢٨ | ب) التلوث الاصطناعي |
| ٢٨ | ٣- التلوث بالنسبة إلى حدوده |
| ٢٩ | أ) التلوث المحلي |
| ٢٩ | ب) التلوث بعيد المدى: |
| ٢٩ | المبحث الثاني الآثار البيئية المترتبة على الإنسان |
| ٢٩ | أولاً: الآثار البيئية على التنمية |
| ٢٩ | ١- مفهوم التنمية |
| ٣١ | ٢- البيئة وعلاقتها بالتنمية |
| ٣٥ | ثانياً: الآثار البيئية المترتبة على الأمن الدولي |
| ٣٥ | ١- علاقة الأمن الدولي بالبيئة |
| ٣٨ | ٢- الأمن القومي والحماية البيئية |
| ٤٢ | المبحث الثالث التلوث البيئي العابر للحدود في ظل انتقال التقنيات الحديثة |
| ٤٢ | ١- التلوث البيئي العابر للحدود |
| ٤٨ | ٢- تصدير الخطر البيئي من خلال المشاريع الدولية متعددة الجنسيات |
| ٥١ | أ) مشكلة تحديد المسؤولية |
| ٥٧ | ٣- تصدير التقنيات والمواد المسببة للضرر البيئي |
| ٥٨ | ١- النظام في ظل اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢ |
| ٦٦ | ٢- النظام بموجب اتفاقية بازل لعام ١٩٨٩ |
| ٧٠ | ٣- الممارسة الحديثة لدى الدول والتوجهات الجديدة في القانون الدولي |

الفصل الثاني

| | |
|-----|--|
| ٧٣ | القواعد الدولية المنظمة لحماية البيئة |
| ٧٣ | المبحث الأول الاتفاقيات الدولية والإقليمية في حماية البيئة |
| ٧٣ | ١- الاتفاقيات الدولية : |
| ٧٤ | ١- اتفاقية بازل للسيطرة على النقل عبر الحدود للنفايات الخطرة (١٩٨٩). |
| ٨٤ | ٢- الاتفاقيات الناشئة من قمة ريو ١٩٩٢ |
| ٩٣ | ٢- الاتفاقيات الإقليمية |
| ٩٣ | ١- اتفاقيات الدول الأمريكية |
| ٩٦ | ٢- اتفاقيات الدول الأوروبية |
| ٩٩ | ٣- اتفاقيات الدول الآسيوية: |
| ١٠٤ | المبحث الثاني دور المنظمات الدولية في حماية البيئة |
| ١٠٥ | ١- المنظمات العالمية (الأمم المتحدة) |
| ١٠٩ | أ) برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) |
| ١١٨ | ٢- المنظمات المتخصصة: الوكالة الدولية للطاقة IAEA |
| ١٢٢ | ١. قضية كوريا الشمالية |
| ١٢٤ | ٢. قضية إيران |
| ١٢٥ | ٣. قضية العراق |
| ١٣٣ | ٣- المنظمات الإقليمية |
| ١٣٤ | أ) اللجنة الاقتصادية الأوربية التابعة للأمم المتحدة |
| ١٣٦ | ٢- منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي OECD |
| ١٣٩ | المبحث الثالث دور التشريعات الوطنية في حماية البيئة |
| ١٤١ | ١- دور التشريعات في الدول الأمريكية (الولايات المتحدة الأمريكية) |
| ١٤٣ | ٢- دور التشريعات في الدول الأوروبية (فرنسا) |
| ١٤٥ | ٣- دور التشريع في العراق |

الفصل الثالث

السمة العامة للمسؤولية الدولية والقانونية للضرر البيئي ١٤٩

المبحث الأول: مفهوم المسؤولية الدولية ١٤٩

١- المسؤولية الدولية في حماية البيئة (أعمال لجنة القانون الدولي ILC) ١٥١

٢- أشكال المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي ١٥٦

أ) المسؤولية عن الضرر البيئي في القانون التقليدي ١٥٨

ب) المسؤولية عن الضرر البيئي في فقه القانون الدولي ١٦٣

٣- الآثار القانونية التي ترتبها المسؤولية الدولية الناجمة عن الضرر البيئي ١٧٨

المبحث الثاني المسؤولية عن الضرر البيئي الناجم عن الأعمال التي لا يحظرها القانون الدولي ١٨٥

١- الطبيعة القانونية للأعمال التي لا يحظرها القانون الدولي ١٨٥

٢- أساس المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية الناجمة عن الأعمال التي لا يحظرها

القانون الدولي ١٨٩

١- الحاجة إلى نظام دولي يحدد السيادة الإقليمية ١٩١

٢- النشاطات في ظل سيطرة الدولة ١٩٢

٣- النشاطات في ظل السلطة القضائية للدولة ١٩٢

٤- العنصر العابر للحدود ١٩٣

٥- النتائج الطبيعية ١٩٣

٦- استثناء مسؤولية المنتج ١٩٥

٧- المسؤولية عن النشاطات العامة والخاصة على حد سواء ١٩٥

٨- المنع أو الوقاية ١٩٨

٩- الإصلاح ١٩٩

١٠- الضرر الملحوظ ٢٠٠

المبحث الثالث الإبلاغ وتبادل المعلومات بما يتعلق بالضرر البيئي ٢٠٢

١- الحق بجمع المعلومات والإبلاغ بالمخاطر التي تنشأ عن تجهيز المواد الخطرة على المستوى

الدولي والوطني ٢٠٢

١- إبلاغ العمال: ٢٠٣

٢- إبلاغ الجمهور أو (الشعب) ٢٠٤

٣- إبلاغ البلدان المجاورة ٢٠٩

الفصل الرابع

| | |
|-----|--|
| ٢١٥ | تطبيقات قضائية عن الآثار المترتبة على البيئة |
| ٢١٥ | المبحث الأول تطبيقات قضائية وقت النزاع المسلح |
| ٢٢٦ | المبحث الثاني تطبيقات قضائية وقت السلم |
| ٢٢٦ | ١- تأثير حادث Chernobyl على فهم المسؤولية الدولية للضرر النووي |
| | أ) المذهب القانوني وحادثة تشيرنوبل/ النظرية السائدة لقضية المسؤولية القانونية والتعويض |
| ٢٢٦ | عن الضرر النووي العابر للحدود |
| | ب) إن ممارسة الدولة بعد حادثة تشيرنوبل والمبادرات التي تواجه بشكل مباشر قضية المسؤولية |
| ٢٣٠ | القانونية والتعويض عن الضرر النووي. |
| ٢٣٢ | ج) تأثير حادث تشيرنوبل على إدراك الدولة للمسؤولية الدولية عن الضرر النووي. |
| ٢٣٥ | الخاتمة والأستنتاجات |
| ٢٤١ | الملاحق |
| ٢٦٥ | قائمة المصادر |
| ٢٧٣ | المحتويات |